

## سنن البيهقي الكبرى

21225 - أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان أنبأ سليمان بن أحمد اللخمي ثنا يحيى بن عبد الباقي الأذني ثنا أبو عمير بن النحاس ثنا ضمرة عن سفيان عن عبد الله بن دينار عن بن عمر عن النبي A قال Y الولاء لحمه كلحمه النسب لا يباع ولا يوهب قال سليمان لم يرو هذا الحديث عن سفيان إلا ضمرة قال الشيخ C قد رواه إبراهيم بن محمد بن يوسف الفريابي عن ضمرة كما رواه الجماعة نهى عن بيع الولاء وعن هبته فكأن الخطأ وقع من غيره والله أعلم